

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٢٣٦ لسنة ١٩٨٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لمكافحة المخدرات المؤرخة ١٩٨٩/٦/٥ ؛

قرر :

مادة ١ - تخصص وسائل النقل ، الآتى بيانها للإدارة العامة لمكافحة المخدرات لاستخدامها في مباشرة نشاطها :

- (أ) الباخرة " ماريودي " المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ٤٧١ جنایات مخدرات بورسعيد لسنة ١٩٨٥
- (ب) الباخرة " ستار " المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ١٣٧٨ جنایات مخدرات بورسعيد لسنة ١٩٨٧
- (ج) اللش " بجر " المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ٢٩٢٣ جنایات مخدرات مركز دمياط لسنة ١٩٨٤
- (د) اللش " دياب " المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ٢٩٢٣ جنایات مخدرات مركز دمياط لسنة ١٩٨٤
- (هـ) السفينة سكاى المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ٢٢٢٧ جنایات مخدرات السويس لسنة ١٩٨٥
- (و) السفينة ريف ستار المحكوم بمصادرتها في القضية رقم ٢٣٤٤ جنایات مخدرات السويس لسنة ١٩٨٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره

صدر فى ١٩٨٩/٦/٢٠

وزير الداخلية
زكى بدر